

ص-0000069-30102-08-2024

من المديرية العامة للاداءات

إلى

06 ماي 2024

**الموضوع:** حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.  
**المرجع:** مكتبكم بتاريخ 01 مارس 2024.

وبعد، لقد تضمن مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه طلب تمكين فرع الجمعية الإيطالية بتونس من الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان اقتنائاتها الممولة من قبل الجمعية الأم بإيطاليا. وقد تبين من خلال الوثائق المرفقة بمكتبكم أن الجمعية الأم أبرمت اتفاقيات تمويل تتعلق بتنفيذ مشاريع في تونس مع عدد من الجهات المانحة كالاتحاد الأوروبي كما تلقت تمويلات في إطار اتفاقيات شراكة مع هيكل وجمعيات متحصلة بدورها على تمويلات أجنبية على غرار المنظمة غير الحكومية والمستشفى الجامعي بإيطاليا.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو الممولة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثه وفقا للتشريع الجاري به العمل، في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة. ويمنح الامتياز المذكور بالنسبة الى الاقتنائات المحلية المضمنة باتفاقية الهبة المبرمة في الغرض على أساس شهادة مسلمة مسبقا من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص.

وعلى هذا الأساس، أنتم مدعوون للاتصال بمكتب مراقبة الأداءات المختص لتقديم مطلب في الغرض فيما يتعلق بالمشاريع التي تم في شأنها ابرام اتفاقيات التمويل مع الاتحاد الأوروبي ومع المستشفى الإيطالي مرفقا بنسخ من هذه الاتفاقيات تتضمن جميع الملاحق وقائمة الشراءات التي سيتم تمويلها على حساب الهبة.

وأما بالنسبة للهبة الممنوحة من قبل منظمة فإنه لا يمكن للجمعية الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة باعتبار أن هذه الهبة لا تستجيب لمفهوم التعاون الدولي، على معنى الفصل 13 مكرر المشار إليه أعلاه.

هذا ويتعين للانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الامتثال لأحكام الفصل 41 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011 والمتعلق بتنظيم الجمعيات ولأحكام الفصل 100 من القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال وتقديم الوثائق التي تثبت التحويل الفعلي لمبلغ الهبة. كما يتعين التنصيص من قبل المزودين ومسدي الخدمات ضمن الفواتير المتعلقة بالشراءات على عبارة (لفائدة فرع جمعية 'بتونس).

والسلام.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

المدير العام للأداءات  
الإيضاح: نتيجة الفربي حرم العربي